

## 163815 - حكم الجلوس أثناء الاغتسال من الجنابة

### السؤال

هل يجب الجلوس عند الغسل من الحيض أو الجنابة ؟ لأن بعض الأماكن قد لا يصلها الماء إلا بالجلوس .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الفرض في الغسل من الجنابة إيصال الماء إلى جميع أجزاء البدن الظاهرة ، سواء كان جالساً أو قائماً ، فإن حصل ذلك صح غسله .

جاء في "الموسوعة الفقهية" (13/19) : " اتفق الفقهاء على أن تعميم الشعر والبشرة بالماء من فروض الغسل؛ لحديث عائشة رضي الله عنها ( أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اغتسل من الجنابة... ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيديه ، ثم يفيض على جلده كله ).... قال النووي : إفاضة الماء على جميع البدن شعره وبشره واجب بلا خلاف ، ومن ثم يجب إيصال الماء إلى كل ظاهر الجسد ... انتهى .

لكن إذا كان الماء قد لا يصل إلى بعض أجزاء البدن ، كما بين الإليتين وفرج المرأة ... إلا بالجلوس أو الدلك ، فهنا يجب الجلوس أو الدلك ، والقاعدة عند العلماء رحمهم الله : " أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب " .  
وإذا غلب على ظنه وصول الماء إلى ما بين إليتيه من غير جلوس ، لم يلزمه الجلوس ؛ لأن الواجب إيصال الماء إلى جميع أجزاء البدن ، وقد حصل .

جاء في "الإنصاف" (1/188): " ويعم بدنه بالغسل بلا نزاع ، لكن يكتفى في الإسباغ بغلبة الظن على الصحيح من المذهب " انتهى .

وفي "الموسوعة الفقهية" (31/208) : " وقد نبه الفقهاء إلى مواضع قد لا يصل إليها الماء كعمق السرة ، وتحت ذقنه ، وتحت جناحيه ، وما بين إليتيه ... " انتهى .  
والله أعلم .